

الجامع الصحيح سنن الترمذي

145 - حدثنا يحيى بن موسى حدثنا سعيد بن سليمان حدثنا هشيم عن محمد بن خالد القرشي عن داود بن حصين عن عكرمة عن ابن عباس γ أنه سئل عن التيمم ؟ فقال إن α قال في كتابه حين ذكر الوضوء ({ فاغسلوا وجوهكم وأيديكم إلى المرافق }) وقال في التيمم ({ فامسحوا بوجوهكم وأيديكم }) وقال ({ والسارق والسارقة فاقطعوا أيديهما }) فكانت السنة في القطع الكفين إنما هو الوجه والكفان يعني التيمم قال أبو عيسى هذا حديث حسن غريب صحيح K ضعيف الإسناد